به والتصديق له كما ورد في هذا الحديث نفسه في رواية عبد
الله بن عمر رضي الله تعالى عنهما أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا
أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله وقد زاده وضوحا
في حديث جبريل إذ قال أخبرني عن الإسلام فقال النبي صلى الله عليه
وسلم أن تشهد أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله وذكر أركان
الإسلام ثم سأله عن الإيمان قال أن تؤمن بالله وملائكته وكتبه
ورسله الحديث فقد قرر أن الإيمان به محتاج إلى العقد بالجنان
والإسلام به مضطر إلى النطق باللسان وهذه الحالة المحمودة
التامة وأما الحال المذمومة فالشهادة باللسان دون
تصديق القلب وهذا هو النفاق قال الله تعالى إذا جاءك
المنافقون قالوا نشهد إنك لرسول الله والله يعلم إنك لرسوله
والله يشهد إن المنافقين لكاذبون في قولهم ذلك عن اعتقادهم
وتصديقهم وهم لا يعتقدونه فلما لم يصدق ذلك ضمائرهم
لم ينفعهم أن يقولوا بألسنتهم ما ليس في قلوبهم فخرجوا عن اسم
الإيمان ولم يكن لهم في الآخرة حكمه إذ لم يكن معهم وألحقوا
بالكافرين في الدرك الأسفل من النار وبقي عليهم حكم الإسلام
بإظهار شهادة اللسان في أحكام الدنيا المتعلقة
بالأئمة وحكام المسلمين الذين أحكامهم على الظواهر بما أظهروه
من علامة الإسلام إذ لم يجعل للبشر سبيل إلى السرائر ولا أمروا
بالبحث عنها بل نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن التحكم عليها وذم ذلك
وقال هلا شققت عن قلبه وللفرق بين القول والعقد ما جعل
في حديث جبريل الشهادة من الإسلام والتصديق من الإيمان وبقيت
حالتان أخريان بين هذين إحداهما أن يصدق بقلبه ثم
يخترم قبل اتساع وقت للشهادة بلسانه فاختلف فيه
فشرط بعضهم من تمام الإيمان القول والشهادة به ورآه

بعضهم

69

بعضهم مؤمنا مستوجبا للجنة لقوله عليه الصلاة والسلام
يخرج من النار من كان في قلبه مثقال ذرة من إيمان فلم يذكر
سوى ما في القلب وهذا مؤمن بقلبه غير عاص ولا مفرط
بترك غيره وهذا هو الصحيح في هذا الوجه الثانية
أن يصدق بقلبه ويطول مهله وعلم ما يلزمه من الشهادة فلم
ينطق بها جملة ولا استشهد في عمره ولا مرة فهذا اختلف
فيه أيضا فقيل هو مؤمن لأنه مصدق والشهادة من جملة
الأعمال فهو عاص بتركها غير مخلد في النار وقيل ليس بمؤمن
حتى يقارن عقده شهادة إذ الشهادة إنشاء عقد والتزام
إيمان وهي مرتبطة مع العقد ولا يتم التصديق مع المهلة
إلا بها وهذا هو الصحيح وهذه نبذ تفضي إلى متسع
من الكلام في الإسلام والإيمان وأبوابهما وفي الزيادة فيهما
والنقصان وهل التجزي ممتنع على مجرد التصديق لا يصح فيه
جملة وإنما يرجع إلى ما زاد عليه من عمل أو قد يعرض فيه لاختلاف
صفاته وتباين حالاته من قوة يقين وتصميم اعتقاد ووضوح
معرفة ودوام حالة وحضور قلب وفي بسط هذا خروج عن
غرض التأليف وفيما ذكرناه غنية فيما قصدنا إن شاء الله تعالى

فصل وأما وجوب طاعته صلى الله عليه وسلم

فإذا وجب الإيمان به وتصديقه فيما جاء به وجبت طاعته
لأن ذلك مما أتى به قال الله تعالى يا أيها الذين آمنوا أطيعوا
الله ورسوله وقال قل أطيعوا الله والرسول وقال وأطيعوا الله
والرسول لعلكم ترحمون وقال وإن تطيعوه تهتدوا وقال من
يطع الرسول فقد أطاع الله وقال وما آتاكم الرسول فخذوه
وما نهاكم عنه فانتهوا وقال ومن يطع الله والرسول فأولئك
مع الذين أنعم الله عليهم الآية وقال وما أرسلنا من رسول إلا ليطاع

أطيعوا

Copyright © King Saud University